


Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/ICNP/3/5  
28 November 2013

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



اللجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية  
المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول  
على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف  
للمنافع الناشئة عن استخدامها  
الاجتماع الثالث

بيونغ شانغ، جمهورية كوريا، 24-28 فبراير/شباط 2014

### تقرير اجتماع الخبراء بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع

#### مقدمة

#### ألف - خلفية

1. طلب مؤتمر الأطراف في المقرر 1/11 باء الى الأمين التنفيذي أن يعقد مشاورة واسعة النطاق بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها ("بروتوكول ناغويا"). ودعت الأطراف والحكومات والمنظمات المعنية والمجتمعات الأصلية والمحلية الى الإسهام في المشاورات من خلال تقديم وجهات نظرها فيما يتعلق بالمادة 10 مع الأخذ في الاعتبار قائمة الأسئلة الإشارية الواردة في الجزء ألف من المرفق الأول بالمقرر فضلا عن التطورات الأخرى بشأن هذه المسألة، وعلى وجه الخصوص، الأسئلة الإضافية الواردة في الجزء باء من المرفق الأول. وطلب الى الأمين التنفيذي كذلك أن يعد ويوزع تجميعا لوجهات النظر المقدمة في المشاورة الواسعة النطاق، وأن يعقد، رهنا بتوافر الأموال، اجتماعا لفريق خبراء متوازن إقليميا يتضمن ممثلين من المجتمعات الأصلية والمحلية للقيام بما يلي: (1) استعراض التجميع (2) تحديد المجالات التي يمكن التوسع في فحصها، و من المقرر أن يقدم فريق الخبراء نتائج عمله للنظر من جانب الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا ("اللجنة الحكومية الدولية").

/...

لتقليل التأثيرات البيئية الناتجة عن عمليات الأمانة، وللمساهمة في مبادرة الأمين العام لجعل الأمم المتحدة محايدة مناخيا، طبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

2. وبغية إجراء المشاورة الواسعة النطاق بشأن المادة 10، نظمت الأمانة أفرقة المناقشات الشبكية من خلال آلية تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في الفترة من 8 أبريل/ نيسان الى 24 مايو/ أيار 2013. ونظمت المناقشات الشبكية حول قائمة الأسئلة الإشارية والأسئلة الإضافية الواردة في المرفق الأول من المقرر 1/11. ويتوافر النص الكامل للمناقشات الشبكية على غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع على العنوان [http://absch.cbd.int/Art10\\_groups.shtml](http://absch.cbd.int/Art10_groups.shtml).

3. بفضل الدعم المالي السخي المقدم من الاتحاد الأوروبي، عقد اجتماع الخبراء بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا في مكاتب أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي من 17 الى 19 سبتمبر/ أيلول 2013.

### باء- الحضور

4. دعيت الأطراف والحكومات الأخرى والمجتمعات الأصلية والمحلية، والمنظمات المعنية بموجب الإخطار 2013-2014 (الرقم الإشاري SCBD/SEL/KG/nc/81305) في 7 فبراير/ شباط 2013 الى ترشيح ممثلين للمشاركة في أفرقة المناقشات الشبكية، وتلقت الأمانة ما مجموعه 142 ترشيحا. وقد أشير في الإخطار الى أنه سيتم اختيار المشاركين في اجتماع الخبراء من بين أولئك الذين يرشحون لأفرقة المناقشات الشبكية، مع مراعاة الخبرات والتوزيع الجغرافي المتساوي والتوازن الجنساني. وخضع اختيار الخبراء لاستعراض من جانب مكتب اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا.

5. وقد حضر الاجتماع خبراء من ألبانيا، وانتيجوا وباربودا، وأرمينيا وأستراليا وبيلاروس، والكامبيرون، وكندا، وشيلي، والصين وكوستاريكا، ومصر، والاتحاد الأوروبي، واليابان، والمكسيك، وناميبيا، ونيوزيلندا، وبولندا، وجمهورية كوريا، وساموا، وجنوب أفريقيا، وسويسرا. ولم يتمكن من حضور الاجتماع الخبراء من البرازيل وماليزيا رغم اختيارهم ودعوتهم.

6. وشارك خبراء من الحكومات الأخرى والمنظمات في الاجتماع بصفة مراقب الولايات المتحدة الأمريكية، ومجلس منطقة التو ليرما المتمتعة بالحكم الذاتي، والة ليليا وشركته، و المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وقبائل التولايب، وأكاديمية العلوم السويسرية، ولم يتمكن الخبراء من أمانة معهد نانسين والجمعية البيروفية للقانون البيئي من حضور الاجتماع رغم اختيارهم ودعوتهم.

7. وعلاوة على ذلك حضر الرئيسان المشاركان للجنة الحكومية الدولية السيد فيرناندو كاساس (كولومبيا) والسيدة جانيت لووي (نيوزيلندا) بصفة مراقب بحكم منصبيهما.

### البند 1: افتتاح الاجتماع

8. افتتح الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي الاجتماع في الساعة 9.30 من صباح يوم الثلاثاء 17 سبتمبر/ أيلول 2013.

9. ورحب الأمين التنفيذي بالخبراء في الأمانة، وأعرب عن شكره للاتحاد الأوروبي لتوفيره الدعم المالي لعقد الاجتماع. وأشار الى التقدم الذي أحرز صوب دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ، وأشار الى أن من المتوقع تلقي المزيد من التصديقات في غضون الأسابيع والأشهر القادمة. وقال إن قوة الدفع تتجمع لدخول البروتوكول حيز النفاذ

في وقت مناسب يسمح بعقد الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا في تزامن مع انعقاد الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في أكتوبر/ تشرين الأول 2014 في جمهورية كوريا. وأشار الى الاختصاصات التي منحت لفريق الخبراء من جانب الأطراف بموجب المقرر 1/11، وأكد أن الغرض من الاجتماع لا يتعلق بإعادة التفاوض بل بالإسهام في عملية صنع القرار بشأن تنفيذ البروتوكول. وأشار الأمين التنفيذي الى أن نتائج اجتماع الخبراء سوف توفر معلومات هامة ينظر فيها الأطراف في الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية وأعرب عن تقديره لحضور الرئيسين المشاركين للجنة الحكومية الدولية الاجتماع أيضا.

## البند 2: تنظيم الاجتماع

10. انتخب المشاركون السيدة تيريزا اجيدو (شيلي) والسيد وون سيوج بارك (جمهورية كوريا) رئيسين مشاركين للاجتماع.

11. واعتمد الفريق جدول الأعمال التالي في ضوء جدول الأعمال المؤقت (-UNEP/CBD/ABSEM-A10/1/1) الذي أعدته الأمانة:

1. افتتاح الاجتماع؛
2. المسائل التنظيمية؛
3. استعراض تجميع المناقشات الشبكية بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا؛
4. المجالات الممكنة للفهم المشترك؛
5. المجالات التي تحتاج لمزيد من الفحص؛
6. المسائل الأخرى؛
7. اعتماد التقرير؛
8. اختتام الاجتماع.

12. ووافق الاجتماع على تنظيم عمله وفقا للمرفق الأول بجدول المعلومات المفصلة لجدول الأعمال المؤقت (UNEP/CBD/ABSEM-A10/1/1/Add.1).

## البند 3 - استعراض تجميع المناقشات الشبكية بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا

13. استعرض الفريق، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، تجميع المناقشات الشبكية بشأن المادة 10 من بروتوكول ناغويا (UNEP/CBD/ABSEM-A10/1/2).

14. أشارت الرئيسة المشاركة أجيرا الى الفحص الواسع النطاق للأسئلة الإشارية والإضافية في المناقشات الشبكية واقترحت أن يهدف اجتماع الخبراء الى الارتكاز على هذه المناقشات الشبكية لتحقيق المهام المنوطة له بمقتضى المقرر 1/11. ودعت الخبراء الى النظر فيما إذا كان القسمان الثالث والرابع من وثيقة التجميع الموجز إدركا للمنظورات المختلفة التي أثرت خلال المناقشات الشبكية. ودعت الخبراء الى الأداء بتعليقات على الوثيقة وأن يحددوا أية نقاط قد تكون ناقصة في التجميع.

15. وأشار الخبراء الى أن الوثيقة تمثل تجميعاً نزيهاً للتدخلات التي أبدت خلال مناقشات الويب. ولم تقتصر المناقشات بشأن المادة 10، خلال اجتماع الخبراء، على القضايا التي أثيرت في المناقشات الشبكية، ولم تكن جميع القضايا التي أثيرت خلال هذه المناقشات ذات صلة بالمادة 10. وحدد الخبراء ثلاث نقاط أثيرت خلال المناقشات الشبكية إلا أنهم يرون أنها لم تتجسد بصورة كافية في التجميع وهي:

أ. مفهوم "اقتصاديات المعلومات"؛

ب. مسألة تعريف الموارد الجينية بموجب الاتفاقية؛

ج. مسألة تكاليف المعاملات بما في ذلك تكاليف المعاملات التي قد تكون ملائمة.

16. ولوحظ أنه كان لا بد للتجميع الموجز للمناقشات التي دارت على الويب أن يشير الى تدخلات "المشاركين". وعلاوة على ذلك، جرى التأكيد على أن وجهات النظر الواردة في التجميع الموجز كانت عبارة عن تعبيرات عن آراء.

17. وأشار بصورة بارزة الى أن النص الكامل للمناقشات التي دارت على الويب تتوافر على غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على الوصلة التالية:

[http://absch.cbd.int/Art10\\_groups.shtml](http://absch.cbd.int/Art10_groups.shtml)

18. وأبلغت الأمانة الاجتماع بأن وثيقة التجميع المنقحة سوف تتوافر في شكل وثيقة معلومات تقدم للاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية.

#### البند 4- المجالات المحتملة للفهم المشترك

19. لدى تناول البند 4 من جدول الأعمال، ذكر الرئيس المشارك بارك الخبراء بأن هذا الاجتماع ليس اجتماعاً تفاوضياً، وأن على الخبراء بذل جهودهم صوب التوصل الى فهم مشترك بشأن القضايا ذات الصلة بالمادة 10 إعمالاً للاختصاصات المنصوص عليها في المقرر 1/11.

20. وسلم الخبراء بأن المناقشات بشأن المادة 10 تجري أمام خلفية من الأهداف المتعلقة بتعبئة الموارد المعتمدة في المقرر 4/11 في ضوء الحاجة الماسة الى موارد مالية جديدة وإضافية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

21. ودون اضرار بمواصلة النظر في الحاجة الى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، حدد الخبراء عدداً من المجالات التي يتحقق فيها الفهم المشترك فيما بينهم:

أ. يمكن للأطراف، فيما يتعلق بممارسة سيادتهم على مواردهم الطبيعية، بما في ذلك الموارد الجينية، إنشاء آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، وأن يطلبوا تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية عن طريق هذه الآلية؛

ب. يتعين على الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع عدم تقويض سيادة الدولة؛

ج. ينبغي أن تسترشد المناقشات المتعلقة بالآلية العالمية بالصيغة الواردة في المادة 10، وهدف البروتوكول وديباجة الفقرة 13 بغرض الإسهام في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

- د. ليس الغرض من الآلية العالمية أن تحل مكان الطابع الثنائي لبروتوكول ناغويا بل تكمله؛
- هـ. يمكن أن تساعد المادة 11 من البروتوكول في الأوضاع التي توجد فيها الموارد الجينية، في المواقع الطبيعية في أراضي أكثر من طرف واحد. كذلك فإن المادة 11 قد تساعد في الأوضاع التي تتقاسم فيها المعارف التقليدية ذات الصلة بالموارد الجينية بواسطة مجتمع أو أكثر من المجتمعات الأصلية والمحلية في العديد من الأطراف؛
- و. يعتبر بناء القدرات لتنفيذ البروتوكول عنصراً هاماً، ومن الضروري توفير الموارد اللازمة للإضطلاع بعملية بناء القدرات هذه؛
- ز. من المهم بناء الثقة وتعزيز اليقين القانوني والشفافية للأوضاع المحددة في المادة 10.
22. وناقش الخبراء باستفاضة كذلك عدداً من القضايا ذات الصلة بالمادة 10 إلا أنه لم يكن هناك توافق في الآراء.

### البند 5- المجالات التي تحتاج لمزيد من الفحص

23. اقترح، في ضوء المناقشات التي دارت في إطار البند 4 من جدول الأعمال، عدد من المجالات التي تحتاج إلى مزيد من الفحص:
- أ. ما إذا كانت هناك حاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع من عدمه؛
- ب. ما إذا كانت تتوفر خبرات كافية بشأن تنفيذ البروتوكول لتحديد ما إذا كانت هذه الحاجة قائمة؛
- ج. ما إذا كان استخدام الموارد الجينية دون إجراء الموافقة المسبقة عن علم ينطوي على التزامات بتقاسم المنافع يمكن تحقيقها عن طريق الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع؛
- د. ما إذا كان قرار أحد الأطراف بعدم طلب الموافقة المسبقة عن علم (أي بموجب المادة 6(1)) أو الإعفاء من الموافقة المسبقة عن علم (أي بموجب المادة 8) يمكن أن ينشئ أوضاعاً لا يمكن في ظلها منحه أو حصوله على الموافقة المسبقة عن علم في سياق المادة 10؛
- هـ. ما إذا كان يمكن الإعفاء من متطلبات تقاسم المنافع في حالة أن يقرر أحد الأطراف عدم طلب إجراء الموافقة المسبقة عن علم أو أفضى من هذه الموافقة؛
- و. ما إذا كان لا توجد حاجة إلى تقاسم المنافع عندما يتفق بصورة متبادلة على أنها غير مطلوبة أو أنها لم تحدد؛
- ز. ما إذا كان عدم وجود تشريع أو متطلبات تنظيمية للحصول وتقاسم المنافع لدى أحد الأطراف نتيجة لانعدام القدرة أو نقص الحوكمة يعني أن الموافقة المسبقة عن علم للحصول على الموارد الجينية غير مطلوبة، وعدم

وجود التزام بتقاسم المنافع. وفي سياق المادة 10، ما إذا كانت هذه الظروف تشكل أوضاعا لا يمكن بشأنها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها؛

ح. ما إذا كان عدم وجود تدابير في أحد الأطراف لتنفيذ المادة 7 يعني أن الموافقة المسبقة عن علم للحصول على المعارف الإضافية المتصلة بالموارد الجينية غير مطلوبة، وعدم وجود التزام بتقاسم المنافع. وفي سياق المادة 10، ما إذا كانت هذه الحالات سوف تشكل أوضاعا لا يمكن في ظلها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها؛

ط. ما إذا كانت الموارد الجينية التي توجد في أكثر من طرف واحد تشكل وصفا عابرا للحدود في صياغة المادة 10 (حتى وإن كان يمكن تحديد مصدر الموارد الجينية) أو ما إذا كان من الضروري تطبيق النهج الثنائي إذا وجدت المادة الجينية في أكثر من طرف واحد، وأن من الممكن تحديد مصدر الموارد الجينية. وفي هذه الحالة الأخيرة، ما إذا كان النهج الثنائي أو الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع هي الأداة العادلة والمنصفة؛

ي. ما إذا كانت المعارف التقليدية المتصلة بالموارد الجينية التي توجد في أكثر من طرف واحد تشكل وضعا عابرا للحدود بصيغة المادة 10 (حتى إن أمكن تحديد مصدر الموارد الجينية) أو ما إذا كان ينبغي تطبيق النهج الثنائي في حالة أن توجد المعارف التقليدية ذات الصلة بالموارد الجينية في أكثر من طرف واحد، وأن بالإمكان تحديد مصدر الموارد الجينية. وفي حالة هذه الأخيرة، ما إذا كان النهج الثنائي أو الآلية العالمية الأداة العادلة والمنصفة؛

ك. ما إذا كانت المادة 11 تكفي للاستجابة للأوضاع العابرة للحدود؛

ل. ما إذا كانت الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع تعالج تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام:

(1) الموارد الجينية في مجموعات خارج مواقعها الطبيعية فيما يتعلق بالأوضاع العابرة للحدود أو التي لا يمكن بشأنها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها؛

(2) الموارد الجينية في مجموعات خارج المواقع الطبيعية المستخدمة لأغراض لا تمنح من أجلها الموافقة المسبقة عن علم والتي لا يمكن أن تمنح لها الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها؛

(3) الموارد الجينية في مناطق تتجاوز حدود الولاية الوطنية أو ما إذا كانت هذه المسألة تقع ضمن اختصاصات الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

(4) الموارد الجينية في منطقة معاهدة الانتاركتيكا؛

(5) المعارف التقليدية المتصلة بالموارد الجينية التي تتوافر بصورة عامة وحيث لا يمكن التعرف على الحائزين على هذه المعارف التقليدية أو التي لا يمكن بشأنها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها.

24. واقترح الخبراء طرائق يمكن بواسطتها مواصلة فحص هذه المجالات. وأشاروا الى الفقرة 6(ج) من المقرر 1/11 ألف التي قرر بمقتضاها مؤتمر الأطراف أن تعالج عملية تبادل وجهات النظر عن حالة تنفيذ بروتوكول ناغويا بواسطة الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية. وفي هذا الصدد، اقترح الخبراء أن تجمع عملية تبادل وجهات النظر هذه معا المشرعين والمنظمين والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المعنيين بما في ذلك المستخدمين لتقاسم الخبرات في مجال تنفيذ بروتوكول ناغويا.

25. وعلاوة على ذلك، أشاروا الى أن عملية تبادل وجهات النظر يمكن أن تستفيد أيضا من المعلومات عن الخبرات المكتسبة من وضع وتنفيذ الآليات المتعددة الأطراف الأخرى من بينها تلك الناشئة عن المعاهدة الدولية للمواد الوراثية للأغذية والزراعة فضلا عن تلك الناشئة من العمليات الأخرى ذات الصلة بالمادة 10 مثل الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية المخصص المعني بدراسة القضايا ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام فيما يتجاوز الولاية الوطنية الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

26. كما أشار الخبراء الى أن من المفيد أن تدعى الأطراف وغيرها الى توفير السيناريوهات المحتملة للألية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع فضلا عن معلومات بشأن انعكاسات هذه السيناريوهات.

### البند 6- مسائل أخرى

27. دعت الرئيسة المشاركة أجيرو الخبراء الى إثارة أي مسائل أخرى تتعلق بالمادة 10 من بروتوكول ناغويا. وتساءل الخبراء عن احتمال الاتصال بالمنبر الحكومي الدولي للسياسات والعلوم المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الايكولوجية للحصول على معلومات عن الأولويات العالمية للحفاظ والاستخدام المستدام. وجرى إبلاغ هؤلاء الخبراء بأن الاجتماع السابع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية سوف تنظر في احتمال مساهمة المنبر الحكومي الدولي للسياسة والعلوم في الجوانب العلمية والتقنية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف إيتشي للتنوع البيولوجي.

28. وناقش الخبراء مفهوم "العالمي" في المادة 10 من البروتوكول.

### البند 7- اعتماد التقرير

29. قدم الرئيس المشارك بارك للاجتماع مشروع التقرير الذي ووفق عليه بالصيغة التي عدل بها شفويا.

### البند 8- اختتام الاجتماع

30. أعرب المشاركون عن تقديرهم للاتحاد الأوروبي لما قدمه من دعم مالي للاجتماع.

31. وألقت السيدة لووي بعض الملاحظات الختامية نيابة عن الرئيسين المشاركين للجنة الحكومية الدولية. وأعربت عن تقديرها للمناقشات النزيهة والصريحة التي دارت بين الخبراء، وأشارت الى أنه كان من المفيد معالجة المادة 10 بطريقة إيجابية ومعقولة. وأعربت عن الأمل في أن تنتقل هذه الروح الإيجابية الى الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية. وشعرت السيدة لووي بالتشجيع بفعل التقدم الذي أحرز صوب دخول البروتوكول حيز النفاذ في وقت مناسب للاجتماع الثالث للأطراف في البروتوكول الذي سيعقد بالتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وفي هذا الصدد، أكدت دور اللجنة الحكومية الدولية في الإعداد لدخول البروتوكول حيز النفاذ.

32. وعقب تبادل كلمات المجاملة، اختتم الاجتماع في الساعة 5.30 من بعد ظهر يوم الخميس 19 سبتمبر/ أيلول 2013.

-----